

حكم استقبال القبلة أثناء قضاء الحاجة

عبدالله السعد

لقد نهانا ان نستقبل القبلة بفائط او جو اذا من اداب قضاء الحاجة الا تستقبل القبلة بفائط او بول عند البول وعند الفائط ولا ايضا تستدبرها. كما جاء في حديث ابي ايوب الانصاري - [00:00:01](#)

اختلف اهل العلم اذا كان بينك وبين القبلة شيء فهل الحديث عام حتى ولو كان بينك وبين القبلة شيء نعم او انه اذا كان بين القبلة وبينك وبين القبلة شيء فلا بأس - [00:00:27](#)

اختلف اهل العلم في ذلك نعم والاقرب والله اعلم هو التفريق الاقرب والله اعلم هو التفارق ما بين ان يكون هناك حاجز يحجزك وما بين لا يكون هناك شيء. والدليل على ذلك هو حديث عبدالله بن عمر - [00:00:48](#)

الذي خرجه البخاري عندما صعد عبدالله بن عمر على بيت حفصة وجد ان الرسول صلى الله عليه وسلم مستقبل لبيت المقدس مستدبر للكعبة فاذا هذا اين ؟ في المدينة ولا خارج المدينة؟ جزما في المدينة على بيته حفصة - [00:01:10](#)

نعم رضي الله تعالى عنها وعن ابيها ايضا في حديث نعم في حديث جابر رضي الله تعالى عنه الذي خرجه الترمذى وهو من حديث ابن اسحاق انا بان بن صالح - [00:01:32](#)

عن مجاهد عن جابر انه رأوا الرسول عليه الصلاة والسلام قبل ان يقبض بعام يبون وهو مستقبل القبلة وهذا الحديث لا بأس باسناده. رأه يبول مستقبل القبلة قبل ان يقبض بعام ولذا عبدالله بن عمر كما في سنن ابى داود عوض بعيده وقال اليه عوض بعيده - [00:01:50](#)

وبال اليه فقيل له يا ابا عبد الرحمن الم ينه عن ذلك؟ قال لا اذا كان بينك وبين القبلة شيء فلا بأس بذلك - [00:02:14](#)